العراق: قائمة المراقبة من الفئة 2

لا تمتثل الحكومة العراقية امتثالاً كاملاً للحد الادنى من معايير القضاء على الإتجار بالبشر؛ إلا أنها تبذل جهوداً كبيرة لتحقيق ذلك. أظهرت الحكومة جهوداً كبيرة خلال الفترة التي يشملها التقرير عن طريق محاكمة وإدانة عدد أكبر من الضالعين في الاتجار كما حققت مع بعض المسؤولين المتواطئين. وأعلنت أنها تعرفت على عدد أكبر من ضحايا الإتجار مقارنة بالفترة المشمولة في التقرير السابق. وأسست الحكومة لجنة وطنية مشتركة بين الوزارات لمراقبة وتقييم والإبلاغ عن الأطفال المنخرطين في الصراع المسلح في العراق، بما في ذلك تجنيد الأطفال. بيد أن الحكومة لم تظهر زيادة في الجهود المبذولة مقارنة بالفترة المشمولة بالتقرير السابق. لذلك ظل العراق على قائمة المراقبة من الفئة 2 للسنة الثانية على التوالي. ورغم أن الحكومة حددت هوية ضحايا الإتجار، إلا أن أوجه القصور التي تعتري الإجراءات الحكومية لتحديد الهوية والإحالة منعت الكثير من الضحايا من تلقي خدمات الحماية المناسبة؛ وأفادت تقارير أن الملجأ الذي تديره الحكومة لضحايا الإتجار في بغداد ظل خاوياً طوال عام 2017. ولم تقم الحكومة بالتحقيق في الادعاءات بأن بعض وحدات الميليشيا قامت بعمليات تجنيد غير مشروعة واستخدمت الجنود الأطفال في صفوفها في عام 2017، بما في ذلك وحدات الحشد الشعبي التي تعمل تحت مظلة لجنة الحشد الشعبي، وهي إحدى مكونات القوات المسلحة العراقية. ولم تحمل الحكومة أي شخص المسؤولية الجنائية على الرغم من وجود هذه الادعاءات منذ عدة سنوات. استمرت الحكومة في معاقبة بعض ضحايا الإتجار عن جرائم تم ارتكابها كنتيجة لإخضاعهم للإتجار، مثل تجنيد الأطفال، والبغاء، ومخالفات قانون الهجرة.

توصيات للعراق

محاسبة المسؤولين المتورطين في عمليات التجنيد غير المشروعة واستخدام الأطفال في الصراعات المسلحة وتوفير خدمات الرعاية للجنود الأطفال وغيرهم من ضحايا الإتجار؛ مواصلة بذل الجهود لوقف عمليات تجنيد واستخدام الجنود الأطفال في جميع الجماعات المسلحة بما في ذلك وحدات قوات الحشد الشعبي والميليشيات المستقلة؛ ضمان عدم معاقبة ضحايا الإتجار على جرائم تم ارتكابها كنتيجة مباشرة لإخضاعهم للإتجار بالبشر مثل البغاء ومخالفات قانون الهجرة؛ السماح لجميع المستجيبين الأوائل بالتعرف على هوية ضحايا الإتجار المحتملين وإحالتهم لمراكز الرعاية بغض النظر عن قيام الضحايا برفع دعاوى أو توجيه اتهامات ضد الذين تاجروا بهم؛ تطوير وإرساء إرشادات توجيهية لجميع المسؤولين ذوي الصلة وذلك للتعرف الاستباقي على هوية ضحايا الإتجار وإحالتهم للحصول على خدمات الحماية وتدريب المسؤولين على هذه الإجراءات؛ زيادة فرص الوصول دون عوائق إلى خدمات الحماية المناسبة لضحايا كافة أشكال الإتجار وأطفالهم، بما في ذلك خدمات الاستشارة النفسية والاجتماعية للمصابين بصدمات، والرعاية الطبية، والإيواء على المدى الطويل، وخدمات إعادة الإدماج، والتدريب المهني، والمساعدة المالية؛ تعديل قانون مكافحة الإتجار لحظر ومعاقبة جميع أشكال الإتجار بما يتسق مع بروتوكول الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار بالأشخاص لعام 2000؛ السماح للضحايا والشهود بالمشاركة في الإجراءات القضائية ضد المتاجرين بهم؛ بذل جهود ملموسة للتحقيق مع، والملاحقة القضائية وإدانة وفرض عقوبات صارمة ضد المتاجرين، بما في ذلك المسؤولون الحكوميون المتواطئون، حتى عندما لا يقوم الضحايا برفع قضايا أو المشاركة في إجراءات قانونية ضد المتاجرين بهم؛ وضع الصيغة النهائية للوائح التنظيمية لتحقيق تطبيق شامل لقانون مكافحة

الإتجار؛ وضع إطار عمل قانوني للمنظمات غير الحكومية لتشغيل الملاجئ للضحايا وتدعيم تلك المنظمات؛ ووضع وتطبيق إطار عمل قانوني في البلد بأكمله، بما في ذلك إقليم كردستان العراق، لتجريم جميع أشكال الإتجار بالبشر وفرض عقوبات صارمة بما فيه الكفاية.

الملاحقة القضائية

زادت الحكومة من المساعي المبذولة لإنفاذ القانون ولكنها فشلت في محاكمة أو إدانة المسؤولين الحكوميين المتورطين في الإتجار، بما في ذلك الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي وتجنيد الأطفال. يجرم قانون العراق لعام 2012 لمكافحة الإتجار بعض أشكال العمالة القسرية والإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. وهذا القانون الذي لا يتسق تعريفه للاتجار مع تعريف القانون الدولي، اشترط وجوب توافر عنصر الإجبار بالقوة أو التزوير أو الإكراه لتأسيس جريمة اتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي، ولذلك لم يجرم جميع أشكال الإتجار بالأطفال لأغراض الاستغلال الجنسي. بالإضافة إلى ذلك ، يتطلب القانون أن يتم بيع الفرد ليعتبر ضحية للاتجار. تُجرّم إحدى مواد قانون العقوبات "بغاء الاطفال" وتنص على عقوبة تصل إلى السجن لمدة 10 سنوات، وهي عقوبة صارمة بما فيه الكفاية لردع هذه الجريمة، على الرغم من أنها لا تتناسب مع العقوبات المنصوص عليها للاغتصاب. وقد نص قانون مكافحة الإتجار على عقوبات تصل إلى السجن لمدة 15 سنة وغرامة تصل إلى 10 ملايين دينار عراقي (8,580 دولار) لجرائم الاتجار التي تتضمن ضحايا ذكور بالغين، وتصل إلى السجن مدى الحياة وغرامة تتراوح بين 15 إلى 25 مليون دينار عراقي (12,860 إلى 21,440 دولار) إذا كانت الجريمة تتضمن أنثى راشدة أو طفلاً. وكانت هذه العقوبات صارمة بما فيه الكفاية وتتناسب بالنسبة للإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي مع العقوبات المنصوص عليها للجرائم الخطيرة الأخرى، كالاغتصاب. وتعارض قانون العمل مع قانون مكافحة الإتجار حيث يفرض عقوبات تتضمن الغرامة والسجن لفترة لا تزيد عن ستة أشهر، وهي عقوبة غير صارمة بما فيه الكفاية. وظلت الحكومة تفتقر لتطبيق اللوائح التنظيمية لقانون مكافحة الإتجار بالبشر مما أعاق قدراتها على إنفاذ القانون وتطبيق العدالة بحق مرتكبي الاتجار وحماية الضحايا. ولم يتوفر لدى حكومة إقليم كردستان قانون يحظر تحديداً كافة أشكال الإتجار بالبشر ولم ينطبق القانون الوطني لمكافحة الإتجار على إقليم كردستان العراق.

أفادت الحكومة بأنها قامت بالتحقيق في 266 قضية اتجار محتملة في عام 2017 (314 في عام 2016)، وقررت وزارة الداخلية أن 40 منها هي قضايا عمالة قسرية مزعومة و68 قضية يشتبه في أن تكون اتجار لغرض الاستغلال الجنسي؛ كما قررت أن الـ 158 قضية المتبقية لم تتضمن جرائم إتجار بالبشر. وأعلنت وزارة الداخلية أنها حاكمت 68 شخصاً بتهمة الإتجار وأدانت 22 من المتاجرين بموجب قانون مكافحة الإتجار لعام 2017، ولكنها لم تقدم تفاصيل إضافية عن تلك القضايا. كما حققت وزارة الداخلية مع 48 من الجناة المحتملين بتهمة السعي المتعمد لاجتذاب ضحايا لأغراض الاستغلال الجنسي، وتمت محاكمة 10 منهم وإدانتهم بجرائم الإتجار بموجب قانون مكافحة الإتجار. وقد أظهرت مجهودات الملاحقات القضائية والإدانات هذه زيادة كبيرة مقارنة بـ 17 حالة ملاحقة قضائية وإدانة في عام 2016. إلا أنه وفقاً لمنظمات غير حكومية، لم تشرع الحكومة في محاكمة قضايا الإتجار إلا إذا رفعت الضحية دعوى ضد الجناة، ولكن معظم الضحايا لم يفعلوا ذلك بسبب عدم معرفة هوية الذين تاجروا بهم أو خشية من الانتقام. وخلال الفترة

المشمولة بالتقرير، أعلنت حكومة إقليم كردستان بأنها أجرت 58 تحقيقاً في انتهاكات ضد عمال أجانب، ولكنها لم تعلن عن حالات ملاحقة قضائية أو إدانة لأي من مرتكبي جرائم الإتجار.

ظلت هناك مخاوف كبيرة من التواطؤ الرسمي المزعوم في جرائم الاتجار، بما في ذلك التجنيد غير القانوني واستخدام الجنود الأطفال والاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. وأعلنت الحكومة عن بعض الجهود للتحقيق مع مسؤولين حكوميين متواطئين في جرائم الاتجار بالبشر، لكنها لم تعلن عن بذل الجهود لمقاضاة أو إدانة المسؤولين المتواطئين. لم تبلغ الحكومة عن الجهود المبذولة للتحقيق في بيوت الدعارة في جميع أنحاء البلاد والتي تعتقد منظمات المجتمع المدني أنها تحتجز ضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي؛ ويزعم أن مسؤولين محليين كانوا على علم ببيوت الدعارة هذه وأنهم سمحوا لها بمواصلة العمل. ولم تعلن الحكومة عن بذل جهود للتحقيق والملاحقة القضائية أو إدانة الجناة المحتمل قيامهم بتجنيد الأطفال ضمن صفوف وحدات قوات الحشد الشعبي كما ورد في عام 2016. كما لم تعلن الحكومة عن بذل جهود للتحقيق في ادعاءات في 2017 بأن وحدات عصائب أهل الحق أو ميليشيات كتائب حزب الله - والتي كان بعضها يعمل تحت إشراف لجنة الحشد الشعبي - قامت بتجنيد واستخدام الجنود الأطفال.

في أوائل عام 2017، قام مجلس القضاء الأعلى في العراق بإلغاء التوجيه الصادر عام 2016 الخاص بتأسيس محاكم متخصصة في العراق للبت في قضايا الإتجار؛ لذلك لم توفر الحكومة، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، قضاة متخصصين أو محاكم متخصصة للنظر في قضايا الإتجار. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وفرت وزارة الداخلية تدريبات لأفرادها على قانون مكافحة الإتجار وكيفية التعرف على الضحايا، بينما قام مكتب محافظ بغداد برعاية جزئية لجلسة تدريب حول مكافحة الإتجار بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني وعدد من الوزارات الحكومية في سبتمبر/ أيلول 2017.

الحماية

زادت الحكومة من جهودها للتعرف على ضحايا الإتجار ووفرت خدمات محدودة لحماية بعض الضحايا. وأدت أوجه القصور في إجراءات تحديد الهوية والإحالة التي تتبعها الحكومة إلى منع العديد من الضحايا من تلقي الرعاية، وبالتالي ظل الضحايا معرضين بدرجة عالية للعقاب على جرائم ارتكبت كنتيجة مباشرة لتعرضهم للاتجار. أعلنت الحكومة العراقية بأنها تعرفت على 41 ضحية، تضمنت 7 أطفال من ضحايا الإتجار، و22 امرأة من ضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والعمالة معاً، و12 ضحية من الرجال الذين تعرضوا للعمل القسري في عام 2017. ويشكل ذلك زيادة عن الفترة المشمولة بالتقرير السابق، حيث أن الحكومة لم تعلن عن التعرف على أي من الضحايا في عام 2016. ومن بين هؤلاء الضحايا، أعلنت وزارة الداخلية أنها أحالت 5 من الضحايا الأطفال لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية للحصول على خدمات الرعاية، ولكنها لم تحدد ما إذا كانت قد أحالت باقي الضحايا الذين تم التعرف عليهم لتلقي المساعدة. أفاد مسؤولون حكوميون بأن مساعي التعرف على الضحايا ظلت ضئيلة، لأنه من حيث الممارسة العملية كان القضاة هم المسؤولون الوحيدون الذين يمكنهم التعرف رسمياً على ضحايا الاتجار وإحالتهم لخدمات الحماية؛ ولكن لأن القضاة طالبوا الضحايا بالإدلاء بشهادتهم أمام الذين تاجروا بهم في المحكمة، أحجم معظم الضحايا عن الإدلاء بأقوالهم خوفاً من التعرض للانتقام. لم تضع الحكومة خطوطاً توجيهية على مستوى جميع القطاعات الحكومية لتحديد هوية الضحايا لجميع المسؤولين المعنيين والمستجيبين الأوائل الذين كانوا على اتصال مع ضحايا الإتجار المحتملين من بين المجموعات المعرضة للخطر، بما في ذلك المهاجرون الأجانب

غير المسجلين والأشخاص المتورطون في البغاء. إلا أن وزارة الداخلية أعلنت أنها استخدمت الإجراءات الداخلية لتوجيه المسؤولين عن إنفاذ القانون بخصوص التعرف على ضحايا الإتجار. كما أفادت وزارة الداخلية بأنها دربت موظفين على تحديد حالات الاتجار المحتملة بالعمالة. أعلنت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية بأنها أجرت عمليات تفتيش دورية على مواقع يعمل فيها العمال الأجانب لضمان أن أرباب العمل يلتزمون بقوانين العمل ولا يرتكبون جرائم إتجار محتملة. إلا أنها لم تعلن عن نتائج أي من عمليات التفتيش وما إذا كان قد تم التعرف على أي من ضحايا الاتجار بالعمالة خلال الفترة التي يشملها التقرير.

لا يزال ضحايا الإتجار في العراق وإقليم كردستان معرضين للاعتقال والسجن والترحيل لأفعال غير قانونية ارتُكِبَتْ كنتيجة مباشرة لتعرضهم للإتجار بالبشر، مثل البغاء وانتهاكات تتعلق بقانون الهجرة وتجنيد الأطفال. في مايو/أيار 2017، أفادت منظمة دولية بقيام أفراد غير معروفين من ميليشيات الحشد الشعبي باحتجاز واستجواب والاعتداء الجسدي على شاب في الخامسة عشر من عمره لمدة يومين بزعم انتمائه لتنظيم الدولة الإسلامية (داعش) بعد الإمساك به وهو يحاول الهرب من المنطقة التي يسيطر عليها التنظيم في غرب الموصل؛ ولا توجد مؤشرات توحي بأن السلطات قد تحرت عن الطفل لمعرفة ما إذا كان من ضحايا الإتجار أو قامت بإحالته للحصول على الرعاية المقدمة للضحايا. وأفاد خبراء محليون عن وجود مخاوف بشأن مواجهة عدد كبير من ضحايا الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي لمحاكمات جنائية خلال الفترة التي يغطيها التقرير. وأفادت مصادر بأنه في بعض الحالات قام القضاة بإدانة مغلوطة لضحايا الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي لارتكابهم مخالفات تتعلق بالبغاء الذي أجبروا على ممارسته، بما في ذلك الأطفال من ضحايا الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. وتراوحت الأحكام الصادرة في محاكم العراق على المخالفات المتعلقة بالبغاء من السجن لمدة 15 سنة إلى السجن مدى الحياة، وتنطبق على كل من البالغين والأطفال. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، كان ضحايا الإتجار من العمال الأجانب معرضين لدفع غرامات الهجرة وذكرت وزارة الداخلية أن ضحايا الإتجار يمكن أن يواجهوا عقوبات على استخدام وثائق مزورة.

رغم أن قانون مكافحة الإتجار يلزم الحكومة بوضع آلية إحالة رسمية لإحالة الضحايا لخدمات الحماية، إلا أن المسؤولين الحكوميين، من حيث الممارسة العملية، لم يقوموا بانتظام بإحالة الضحايا الذين تم التعرف عليهم إلى مراكز الرعاية، وربما كان ذلك بسبب أوجه القصور التي تعتري الإجراءات الحكومية في تحديد الهوية. قامت الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان بتقديم خدمات حماية محدودة لضحايا كافة أشكال الإتجار، وتفاوتت خدمات الرعاية للضحايا من مكان إلى آخر. أعادت الحكومة العراقية افتتاح ملجأ تديره وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لضحايا الإتجار في بغداد في أغسطس/ آب 2017، والذي كان قد تم إغلاقه في عام 2016 بسبب مخاوف أمنية. تم تعيين 15 موظفاً من الحاصلين على تدريبات متخصصة للعمل في الملجأ وكان مفتوحاً أمام الضحايا من الرجال والنساء والأطفال. وأعلنت وزارة الداخلية أنها أحالت 5 أطفال من ضحايا الإتجار لهذا الملجأ في 2017؛ ولكن اعتباراً من ديسمبر/ كانون الأول 2017، أفادت منظمات غير حكومية بأن الملجأ ظل غير مستخدم خلال الفترة التي شملها التقرير. وأفادت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية أنها قدمت الرعاية لـ25 من الأطفال الذين تربطهم علاقات أسرية بتنظيم الدولة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، غير أنها لم تبلغ عن نوع الدعم الذي قدمته، ولا عن تمويل برامج محددة لتسريح الجنود الأطفال الذين جندهم التنظيم سابقاً. ولم توفر الحكومة العراقية تمويلاً أو مساعدات عينية للمنظمات غير الحكومية التي تقدم الرعاية للضحايا. لم يكن مسموحاً للمنظمات غير الحكومية بإدارة الملاجئ بصفة قانونية ولكن بعضها ظل يعمل بدون موافقة رسمية. استمرت حكومة كردستان العراق في إدارة ثلاثة ملاجئ

في إقليم كردستان للنساء من ضحايا العنف المنزلي والإتجار؛ إلا أن مساحة الملجأ والخدمات المقدمة كانت محدودة وكانت الملاجئ تقدم الخدمات لضحايا العنف المنزلي في المقام الأول. وكان يتحتم على ضحايا الإتجار أن يقوموا دوماً بإبلاغ الشرطة أولاً عن جريمة الإتجار أو غيرها من الجرائم، الأمر الذي حال دون حصولهم على المساعدة في تلك الملاجئ. لم تعلن حكومة إقليم كردستان عن عدد ضحايا الإتجار الذين حصلوا على خدمات في تلك الملاجئ خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وعندما أدركت حكومة إقليم كردستان وجود ثغرات في خدمات الحماية، عقدت اتفاقية مع إحدى منظمات المجتمع المدني في مارس/ آذار 2017 لافتتاح ملجأ جديداً يقدم خدمات الدعم النفسي والاجتماعي لضحايا الإتجار والعنف القائم على النوع الاجتماعي؛ وعلى الرغم من أن الملجأ لم يُفتتح خلال الفترة المشمولة بالتقرير، إلا أن الإتفاقية نصت على أن تقوم حكومة إقليم كردستان بتزويد المرفق بالخدمات الأمنية والطعام والرعاية الطبية والموظفين الإداريين.

ذكرت الحكومة العراقية أنها قدمت خدمات وتعويضات لضحايا تنظيم الدولة (داعش) الذين تعرضوا لجرائم العنف الجنسي ووفرت للناجين الحماية وإعادة التأهيل والتعويضات وغير ذلك من أشكال الدعم. وأعلنت الحكومة العراقية أنها خصصت مليار دينار عراقي (857,630 دولار) للضحايا اليزيديين في 2017، إلا أنه يُقال ان مئات من اليزيديين الذين تم إنقاذهم لم يحصلوا على تعويضات. استمرت حكومة إقليم كردستان في توفير خدمات أساسية محدودة لضحايا تنظيم الدولة، بما في ذلك المأوى وإعادة التأهيل والرعاية الطبية والدعم النفسي الاجتماعي. وفي 2017، سهّلت حكومة إقليم كردستان وقامت بتمويل عملية الافراج عن 356 يزيدياً كانوا أسرى لدى تنظيم الدولة، يُحتمل أن يكون معظمهم من ضحايا الإتجار بالبشر.

كما ذكرت وزارة الداخلية بأنه يحق لأي أجنبي أو عراقي من ضحايا الإتجار رفع قضية مدنية ضد الذين تاجروا به، ولكن لم يقم أيٌ من الضحايا برفع قضايا في 2017. ولم تقم الحكومة العراقية أو حكومة إقليم كردستان بتشجيع الضحايا على المساعدة في التحقيقات والملاحقات القضائية ضد مرتكبي جرائم الإتجار. لم تُعفِ الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان الضحايا الاجانب من الترحيل، كما لم تقدم بدائل قانونية عن ترحيلهم إلى بلدان قد يواجهون فيها المشقّة أو الانتقام. رغم أن القانون العراقي لمكافحة الإتجار سمح للحكومة بتوفير أوضاع إقامة خاصة كمزايا لضحايا الإتجار الأجانب، إلا أن السلطات لم تذكر تقديم هذه المساعدة لأي من الضحايا خلال الفترة المشمولة بالتقرير. لم تمنح حكومة إقليم كردستان أوضاع الإقامة الخاصة للضحايا خلال الفترة المشمولة بالتقرير، ولكنها أحجمت عن ترحيل الضحايا إلا في حالة ارتكابهم لجريمة، وفقاً للتقارير. وذكرت الحكومة العراقية أنها لم تساعد في إعادة توطين أي من ضحايا الإتجار خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وأعلنت حكومة إقليم كردستان بأنها تعاونت مع القنصليات المصرية والهندية والأردنية والفلبينية والسودانية للمساعدة في إعادة توطين عدد غير معروف من ضحايا الإتجار من تلك البلدان خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

الوقاية من الاتجار

قامت الحكومة ببعض الجهود لمنع الإتجار بالبشر. يحظر القانون العراقي التجنيد التطوعي لأي شخص تحت سن 18 سنة في القوات المسلحة الحكومية، بما في ذلك القوات الحكومية شبه العسكرية وجماعات الميليشيا أو الجماعات المسلحة الأخرى. إلا أن الحكومة الاتحادية واجهت تحديات في ممارسة السلطة الكاملة على بعض وحدات قوات الحشد الشعبي والتي كانت تعمل في بعض الأحيان بصفة مستقلة عن القادة السياسيين أو العسكريين وخرجت عن سيطرة القادة خلال العمليات المقررة. وكان للحكومة قدرة محدودة لعلاج ومنع

تجنيد واستخدام الأطفال من جانب تلك الجماعات، بما في ذلك بعض وحدات عصائب أهل الحق والميليشيات التابعة لكتائب حزب الله. كما لم تمنع الحكومة وحدات الحشد الشعبي في جنوب العراق من تجنيد الأطفال ورعاية معسكرات التدريب العسكري لطلبة المدارس الثانوية والتي شملت بعض الأطفال تحت سن 18. إلا أنه في محاولتها ثني قادة قوات الحشد الشعبي عن قبول الأطفال الذين تطوعوا للقتال، رفضت الحكومة إدراج الأطفال المتطوعين في برامج المدفوعات ولم تقدم رواتب لأي من الأطفال المتطوعين. ولم ترد أية تقارير عن أطفال جنود تم استخدامهم من داخل القوات المسلحة العراقية بما في ذلك قوات البشمركة التي تتبع حكومة إقليم كردستان، واستمرت الحكومة في توفير التدريب لضباط الجيش حول قضايا الجنود الأطفال. في نوفمبر/ تشرين الثاني 2017، قامت الحكومة - بتفويض من رئاسة الوزراء - بتأسيس لجنة وطنية عليا مشتركة بين الوزارات لرصد وتقييم والإبلاغ عن مخالفات حقوق الأطفال في مناطق الصراع بالعراق. وتحت إشراف اللجنة، التي تعمل بقيادة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، قام مكتب رئيس الوزراء بدعم مبادرة مستقبلية للعمل مع منظمة دولية لصياغة خطة عمل وطنية لمعالجة مسألة الأطفال في النزاع المسلح. إلا أنه حتى أواخر يناير/ كانون الثاني 2018، لم تكن اللجنة قد اجتمعت ولم تتم صياغة الخطة.

وقد أدى النقص في الميزانية والصراع الداخلي والاحتياجات الكبيرة لإعادة الإعمار إلى الحد من قدرات الحكومة العراقية على تخصيص موارد لمكافحة الإتجار، بما في ذلك الموارد المطلوبة لمساعدة وحماية ضحايا الإتجار. وعلى صعيد مماثل، أفادت البعض في إقليم كردستان العراق بأن تمويل حكومة إقليم كردستان لجهود مكافحة الإتجار لم يكن كافياً. إلا أن اللجنة المشتركة بين الوزارات لمكافحة الإتجار التابعة للحكومة العراقية، التي كانت تعمل تحت قيادة وزارة الداخلية، التقت خمس مرات في عام 2017، وفقاً للتقارير. كما احتفظت حكومة إقليم كردستان بلجنة لمكافحة الإتجار، تأسست في عام 2016 وكانت مكونة من عدة وزارات بما في ذلك منظمة دولية لعبت دور المراقب. وأفادت تقارير أن الحكومة العراقية أطلقت حملات توعية في وسائل الإعلام المطبوعة والتلفزيون والاذاعة وعن طريق الندوات في الجامعات.
واستمرت الحكومة في إدارة خط هاتفي ساخن لمكافحة الاتجار يعمل على مدار 24 ساعة يومياً، ولكنها لم تعلن عن عدد حالات الإتجار المحتملة التي تعرف عليها المسؤولون عن طريق هذا الخط الساخن. وعلى نحو مشابه، أدارت حكومة إقليم كردستان خطاً ساخناً حيث يمكن لضحايا الإتجار طلب المساعدة والإبلاغ عن انتهاكات العمل. ولم تبذل الحكومة العراقية جهوداً لتقليص الطلب على أعمال الجنس التجاري أو السياحة القائمة على الاستغلال الجنسي للأطفال. وبذلت الحكومة العراقية وحكومة إقليم كردستان جهوداً لتقليص الطلب على العمالة القسرية؛ وتعاونت كلتا الحكومتين مع بعضهما البعض لتأسيس نظام تأشيرات إلكتروني لتتبع العاملين الأجانب والشركات الكفيلة لهم لمنع أرباب العمل من ارتكاب انتهاكات عمالية. كما تعاونت كلتا الحكومتين لتوحيد معايير عقود العمل بحيث تتضمن معلومات عن حقوق العمال الأجانب والعراقيين. وأوقفت الحكومة العراقية 15 شركة توظيف عن العمل، ووضعت 15 منها على القوائم السوداء، وفرضت غرامات على 7 شركات توظيف خلال الفترة المشمولة بالتقرير. أعلنت حكومة إقليم كردستان بأنها قامت مؤقتاً بإيقاف عمل 38 شركة وفرضت غرامات على 6 شركات بسبب مزاعم اتجار. وأفادت الحكومة العراقية بأنها وفرت لموظفيها، بما في ذلك لأفراد بعثاتها الدبلوماسية، تدريبات أو توجيهات إرشادية حول مكافحة الإتجار.

أنماط الإتجار بالبشر

حسبما ورد على مدى السنوات الخمس الماضية، العراق بلد مصدر ومقصد للنساء والأطفال المعرضين للإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، والرجال والنساء والأطفال المعرضين للعمالة القسرية. وقد زاد الصراع مع تنظيم الدولة من تفاقم المشاكل وتعريض الفئات السكانية الضعيفة للإتجار وخصوصاً النساء والأطفال، مع أن هزيمة الحكومة للجماعة الإرهابية على الأرض، والتي أعلنت في 9 ديسمبر/ كانون الأول 2017، قد أدى إلى تحسين أوضاع المواطنين العراقيين. ومنذ يناير/ كانون الثاني 2014، تم تشريد أكثر من 5 ملايين عراقي ولا يزال هناك حوالي 2.1 مليون من النازحين حتى أبريل/نيسان 2018. علاوة على ذلك، لا يزال أكثر من 248,000 لاجئ سوري مشردين في العراق، معظمهم في إقليم كردستان العراق. منذ عام 2014، دأب مسلحو تنظيم الدولة على اختطاف وأسر آلاف النساء والأطفال الذين ينتمون إلى طيف واسع من الجماعات الإثنية والدينية، وعلى وجه الخصوص اليزيديين، وبيعهم لمقاتلي داعش في العراق وسوريا حيث تتعرض النساء للزواج القسري، والاسترقاق الجنسي، والاغتصاب، والعبودية المنزلية. وأفادت تقارير بأن التنظيم أعدم أسيرات لرفضهن الزواج من مقاتلين. وأفادت وسائل الإعلام خلال السنوات القليلة الأخيرة أن تنظيم الدولة باع بعض الأسيرات لأفراد أثرياء في بلدان الخليج، كما أشارت تقارير غير محققة بأن بعض الأسيرات اليزيديات قد تم نقلهن إلى سوريا وتركيا والمملكة العربية السعودية. واحتفظ التنظيم بنظام منهجي لشراء وبيع النساء والفتيات من أجل الاسترقاق الجنسي، بما في ذلك عقود بيع مصدقة من محاكم يُديرها التنظيم. في الفترة ما بين 2015 و2017، هرب آلاف من النساء والأطفال من أسر تنظيم الدولة - وكان العديد من النساء حوامل نتيجة الاغتصاب والاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. وأصبح البعض مشردين داخلياً بسبب سيطرة التنظيم على أراضيهم. وظل النازحون داخلياً معرضين بشدة لمختلف أشكال الاستغلال بما في ذلك إعادة الإتجار.

وظل الأطفال معرضين بشدة للتجنيد الإجباري والاستخدام من جانب العديد من الجماعات المسلحة التي تعمل في العراق بما في ذلك، على سبيل الذكر لا الحصر، تنظيم الدولة وقوات الحشد الشعبي وقوات العشائر وحزب العمال الكردستاني والميليشيات المدعومة من إيران. كما أن هؤلاء الأطفال معرضون بشدة للاعتقال والاحتجاز والملاحقة القضائية؛ وفي نهاية مارس/ آذار 2017، أفادت منظمة دولية بوجود 943 طفلا، بما في ذلك 4 فتيات، لا يزالون قيد الاحتجاز بتهم تتعلق بالإرهاب في كافة أنحاء البلاد. ويواصل تنظيم الدولة اختطاف الاطفال وتجنيدهم واستخدامهم قسراً في القتال ومهام الدعم، بما في ذلك كدروع بشرية، ومُخبرين، وصانعي قنابل، ومنفذي إعدامات، ومفجرين انتحاريين، و بعض هؤلاء الاطفال لا تتجاوز أعمارهم 8 سنوات وبعضهم يعاني من إعاقات ذهنية. ويواصل تنظيم الدولة تدريب الأطفال في معسكرات التدريب العسكري والتلقين العقائدي؛ وأظهرت تقارير إعلامية عديدة وشرائط فيديو أطفالاً يحضرون تلك المعسكرات. في يناير/ كانون الثاني 2017، أفادت وسائل إعلامية دولية ومصادر من حكومة إقليم كردستان بأن التنظيم قام باختطاف 400 من الأطفال اليزيديين ودرَّبهم على أدوار قتالية بما في ذلك التفجيرات الانتحارية، بينما خطف في نفس الشهر 150 طفلا من تلعفر وجلبهم قسراً إلى أحد معسكرات التدريب. ومنذ بداية عام 2018، أفادت مصادر متعددة أن حزب العمال الكردستاني ووحدات حماية الشعب التي تعمل في إقليم كردستان العراق استمرت في تجنيد واستخدام الأطفال. وفي منتصف عام 2017، شاهد مراقبون دوليون صِبية مسلحين في سن السادسة عشر منتسبين لحزب العمال الكردستاني. وأشارت تقارير منظمة

غير حكومية دولية في أواخر عام 2016 إلى أن حزب العمال الكردستاني ووحدات مقاومة سنجار - وهي مجموعة ميليشيا مسلحة يزيدية - جندوا قسراً فتيان وفتيات أكراد ويزيديين ، وكان بعضهم لا يتجاوز 12 سنة ، واستخدموهم في أدوار القتال والدعم في شمال العراق.

ومنذ عام 2015، ظلت المصادر تفيد بأن قوات الحشد الشعبي دأبت على تجنيد واستخدام الأطفال وتزويدهم بالتدريبات العسكرية. وقام خبير في بغداد بتقييم معدلات التجنيد واستخدام الأطفال، وأشار إلى أنها لم تتغير منذ عام 2017. كما أفادت منظمات المجتمع المدني وجهات محلية في عام 2017 بوجود ملصقات لإحياء ذكرى الأطفال الذين لقوا مصرعهم في القتال دعماً للميليشيات الشيعية، وأن تلك الملصقات كانت شائعة في مناطق الأغلبية الشيعية في بغداد وفي كافة أنحاء جنوب العراق. ومعظم الأطفال الذين تم الاحتفاء بهم كمقاتلين يزعم أنهم قاتلوا مع كتائب عصائب أهل الحق وميليشيات حزب الله. وقامت بعض أطراف من عصائب أهل الحق وميليشيات حزب الله أو الكتائب بتجنيد الأطفال، ومعظمهم من المدارس. كما أشارت المصادر أن كتائب عصائب أهل الحق وميليشيات حزب الله، التي كان لها وحدات في قوات الحشد الشعبي وكانت تعمل بصفة مستقلة، قامت بتجنيد واستخدام الأطفال كجنود في عام 2017. ووفقاً لموقع التواصل الاجتماعي الرسمي لقوات الحشد الشعبي وملصقات الشوارع في منتصف عام 2017، عرضت قوات الحشد الشعبي تقديم دورات تدريب عسكرية للأطفال والشباب من سن 15 إلى 25 سنة. وفي أبريل/نيسان 2017، تلقت منظمة دولية تقارير موثوقة تفيد بأن ميليشيات العشائر السنية جندت 300 من الأولاد تتراوح أعمارهم بين 15 و 17 سنة من مخيم كيلو 18 للنازحين داخلياً. وفي 2017، أفاد بعض النازحين داخلياً بأن بعض الميليشيات القبلية السنية جندت الأطفال من داخل المخيمات لتزويدهم بالتدريبات العسكرية، مع احتمال انضمامهم للمجموعات المسلحة عند استكمال التدريب. وفي منتصف عام 2017، شاهد المراقبون الدوليون 5 أولاد يديرون نقاط تفتيش في إحدى مخيمات النازحين داخلياً في نينوى؛ وكان المعسكر يديره أحد المسؤولين في قوات الحشد الشعبي، وفقاً للتقارير. وفي أغسطس/ آب 2017، أفادت تقارير غير مؤكدة بأن ميليشيات قوات الحشد الشعبي قدمت تدريباً عسكرياً لمدة ثلاثة أشهر لـ 100 من الفتيان الشيعة التركمان المراهقين، تبلغ أعمارهم بين 13 و 18 سنة، في عدة مدن في محافظة كركوك. وفي 2015 و 2016، أشارت مصادر متعددة بأن فصائل من قوات الحشد الشعبي استخدمت الأطفال في العمليات العسكرية في الفالوجة وغيرها من مناطق البلاد، بينما احتفت وسائل الإعلام الموالية لقوات الحشد الشعبي بهذه الخدمة وتضحيات الأطفال الجنود. وأفادت إحدى المنظمات الدولية بتجنيد واستخدام ما مجموعه 57 طفلا في عام 2016 من جانب جماعات تعمل تحت مظلة الحشد الشعبي، وحصل معظمهم على تدريب عسكري وتم نشرهم للقتال، بينما تم تجنيد 12 طفلاً من جانب جماعات الحشد العشائري، بما في ذلك من مخيمات النازحين داخلياً. وكما أشارت التقارير في 2015 و2016، فقد قبلت بعض جماعات قوات الحشد الشعبي الأطفال ضمن صفوفها، خصوصاً القادمون من أحياء فقيرة من البصرة، والذين تركوا المدارس "للتطوع" في قوات الحشد الشعبي؛ وكان الكثير منهم ينظر لذلك على أنه نوع من الوفاء بالواجب الديني، بينما اعتبره آخرون وسيلة لكسب لقمة العيش واكتساب مكانة اجتماعية أعلى. ووفقاً لمنظمات غير حكومية وقادة قوات العشائر في عام 2015، كان الأطفال المجندون لدى قوات الحشد الشعبي غير مسجلين ولم يتلقوا مزايا من الدولة أو رواتب على نحو منتظم. وفي أغسطس/ آب 2016، أفادت منظمة غير حكومية دولية بأن ميليشيات قوات العشائر التابعة لقوات الحشد الشعبي قامت بتجنيد 7 أطفال على الأقل من مخيم الدباغة للنازحين في شمال العراق؛ وأفاد شهود عيان بأن أفراد قوات الأمن العراقية قاموا بتسهيل عمليات تجنيد الأطفال من المخيم.

يواجه اللاجئون والنازحون داخلياً مخاطر متزايدة للتعرض للاتجار بسبب اوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية السيئة وانعدام الأمن والحماية. وأفادت منظمات غير حكومية عن وجود شبكات للإتجار بالبشر في إقليم كردستان العراق استهدفت اللاجئين والمشردين داخلياً، وتعمل بمساعدة من جانب مسؤولين محليين، بمن فيهم قضاة، وأفراد من قوات الأمن الداخلي (الأسايش) وموظفو الحدود. في عام 2015، أفاد أعضاء في برلمان إقليم كردستان ومنظمات غير حكومية بأن بعضاً من موظفي قوات الأسايش سهّلوا عملية الإتجار بالنساء والفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي وذلك في مخيمات اللاجئين السوريين في إقليم كردستان العراق، وعلى وجه الخصوص مخيم اللاجئين في دوميز، بالإضافة إلى الإتجار بالفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي خارج المخيمات. وفي 2016، أفادت منظمة غير حكومية أن أفراد حرس تابعين لقوات الأسايش لم يكتفوا بالسماح للرجال بدخول المخيم طلباً للجنس التجاري مع الفتيات اللاجئات، ولكن الحراس أيضا طلبوا الجنس من فتيات المخيم، بما في ذلك منحهن التصريح بمغادرة المخيم مقابل الجنس. وأشارت تقارير من عام 2015 إلى أن المشردات داخلياً وبعض النساء من اللاجئات السوريات تم اجبارهن على ممارسة البغاء من قِبل شبكة للإتجار في الفنادق وبيوت الدعارة في بغداد والبصرة ومدن أخرى في جنوب العراق بعد أن وعدتهن عناصر من الشبكة بإعادة توطينهن من إقليم كردستان العراق، كما تم إجبار أطفال النساء على التسول في الشوارع. بعض النساء في مخيمات المشردين داخلياً، ممن يزعم أن أفراداً من أسرهن على علاقة بتنظيم الدولة، مُعرَّضات للاستغلال الجنسي وسوء المعاملة من جانب عناصر مسلحة تقطن المخيمات. ويتم توظيف بعض الرجال من اللاجئين السوريين دون عقود عمل قانونية في العراق، مما زاد من تعرضهم للإتجار. وأفادت تقارير بأن بعض الأُسر العراقية المُهجَّرة تبيع أطفالها لأُسر أخرى لتؤمن لهم مستقبلاً أفضل، وإن هؤلاء الاطفال عرضة لمخاطر الإتجار.

كما أن الممارسات التقليدية، بما في ذلك زواج الاطفال القسري والزيجات "المؤقتة" والفصلية - أي تبادل أفراد العائلة لتسوية نزاعات قبلية - عرّضت على نحو متزايد النساء والفتيات لخطر الإتجار داخل البلد. فعلى سبيل المثال، في أكتوبر/ تشرين الأول 2016، أفادت وسائل الإعلام أن فتاة من قبيلة الندا في محافظة ميسان تم اجبارها على الزواج من رجل من قبيلة أخرى كتسوية لقتل رجل على يد أحد أفراد قبيلة الندا. واستمرت منظمات حماية الطفل في ذكر حالات تفيد بزيادة زواج الاطفال - مما قد يزيد من تعرض الطفل للاستغلال - بين النازحين داخلياً واللاجئين السوريين في إقليم كردستان العراق، حيث سعى أرباب الأسر إلى زيادة الدخل وتخفيف الأعباء الاقتصادية على العائلة. ويتم إجبار الفتيات من مخيمات اللاجئين في إقليم كردستان العراق على الزواج المبكر أو "المؤقت" من عراقيين أو رجال آخرين من اللاجئين، ويُزعم بأن بعض سلطات إقليم كردستان العراق تتجاهل، أو قد تتلقى رشاوي لكي تتجاهل، حالات مثل هذه، بما في ذلك حالات يتم فيها بيع الفتيات مرات متعددة. وظلت التقارير تشير إلى أن بعض مسؤولي إنفاذ القانون العراقيين يُزعم أنهم يترددون على بيوت للدعارة معروفة بالاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي، أو قبلوا رشاوي للسماح بالاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. وأفادت وسائل إعلام ومراقبون آخرون في 2015 بأن إحدى الشبكات الايرانية للإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي أدارت بيوت دعارة في أربيل حيث تم استغلال فتيات إيرانيات في الجنس التجاري، وزعمت وسائل الاعلام بأن أحد مسؤولي حكومة إقليم كردستان دفع مبلغ 3,000 دولار لضحية إيرانية من ضحايا الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي. وكانت هناك تقارير سردية بما في ذلك من محطة تلفزيون محلية في يونيو/ حزيران 2016 عن استغلال فتيات صغيرات معظمهن من إيران وسوريا لغرض الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي بالإضافة إلى بعض الفتيات من إقليم كردستان بالسليمانية. كما ذكرت منظمات غير حكومية حالات تعرضت فيها فتيات هربن من أسرهن خوفاً من القتل دفاعاً عن الشرف

إلى الاستغلال في الجنس التجاري من جانب شبكات إجرامية. ويُقال أيضاً بأن العصابات الإجرامية تقوم بإجبار الأطفال على التسول وبيع المخدرات في العراق. ويُقال أيضا أن شبكات الإتجار تقوم ببيع الأطفال العراقيين في البلدان المجاورة وأوروبا بغرض الاستغلال الجنسي التجاري. ويتم إخضاع النساء والفتيات العراقيات أيضا إلى الإتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والإتجار بالعمالة في الشرق الاوسط وتركيا.

يتم إخضاع بعض الرجال والنساء من كل أنحاء آسيا وشرق أفريقيا الذين يهاجرون إلى العراق للعمالة القسرية كعمال بناء، وحراس أمن، وعمال نظافة، وعمال صيانة، وعاملات منازل. يتم استقدام بعض المهاجرين الأجانب للعمل في دول أخرى في المنطقة، ولكن يتم إجبارهم أو إكراههم أو خداعهم للعمل في العراق وإقليم كردستان العراق. وأفادت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية في يناير/ كانون الثاني 2016 بأن ما يُقارب 140,000 عاملاً أجنبياً لم يكن لديهم تراخيص عمل، كما أفادت منظمات غير حكومية بأن بعض أرباب العمل وشركات التوظيف يستغلون الوضع غير القانوني للعمال من خلال احتجاز الرواتب وإخضاع العمال لظروف معيشة مزرية. وأفادت الهيئة الكردستانية المستقلة لحقوق الانسان في إقليم كردستان، في يناير/ كانون الثاني 2016، بأن 69 بالمئة من 480 من العمال الأجانب ممن تم التدقيق في أوضاعهم في إقليم كردستان العراق لم تدفع لهم رواتبهم المتفق عليها، وأفاد 18 بالمئة منهم بأنهم تعرضوا لأعمال عنف على يد أرباب عملهم. وأفادت الهيئة بأنها لم تصدر تقريراً في عام 2017 بسبب أزمة ميزانية حكومة إقليم كردستان.